رابط المادة على منصة باحث

فوائد من شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد

فقه التعامل بين المسلمين | الحديث 251| ثلاثيات مسند الإمام أحمد

عبدالمحسن الزامل

حدثنا سفيان عن حدثنا سفيان عن الزهري سمعه من انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه حدثنا حدثنا سفيان نعم عن الزهري سمعه من انس الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

قال لا تقاطعوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا. ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه نعم. والحديث في الصحيحين واسناده على شرطهما ثبت معناه في الصحيحين عن ابي هريرة وجاء عن ابن عمر ايضا - 00:00:20

في هذا المعنى كثيرة لا تقاطعوا النهي عن قطيعة بين اهل الاسلام. جاء الاسلام بالمودة والمحبة نهى عن القطيعة والقطيعة من اعظم اسباب البغضاء والتدابر والتحاسد بل ان القطيعة هي اثر التحاسد. هي اثر التحاب ولهذا قال ولا - 00:00:40

تتباغضوا يبغض بعضكم بعضا لان اهل الاسلام اخوة انما المؤمنون اخوة والمؤمنون اولياء بعض المؤمنون ونتبعهم اولياء بعض. والولاية بينها الايمان والمحبة والاخوة. تنافي والمعنى لا اسباب التباغض واذا حصل تباغض بينكم فاسعوا في ازالته. ولا تدابروا لان هذا اثر من اثار - 00:01:10

فيحصل التحاسد اولا. ثم يحصل بعد ذلك التباغض. ثم يحصل التدابر كل منهم اه اخاه دبرا ولا تحاسدوا الحسد هو تمني زوال ابن الغيم والحسد يدخل فيه الحسد الممدوح والحسد - 00:01:40

الحسد المذموم حسد ممدوح. والحسد ممدوح هو الغبطة. لا حسد الا في اثنتين اي لا غبطة الا في اثنتين وهو آآ يعني من حيث يدخل في هذا وهذا لكن هذا هو الحسد المذموم. والمراد الانسان - 00:02:00

لا يحسن ابتداء واذا وقع في نفس الحسد فيجتهد في ازالة الحسد وما غلبته نفسه عليه وهو يكره ذلك لكن يجتهد في بذل الاحسان والنصيحة للمحسود. للمحسودين ولا يسعى لكن حينما يسعى حينما يسعى يكون اثم انما ما يقع في نفسه من هذه الاشياء فيشبه الوساوس التي تغلب الانسان من - 00:02:20

ما لا يحاسب عليها ما دام انه لم يسعى لا لم يتكلم بلسانه ولم يسعى بقدمه ولم يفعل بجوارحه فيجتهد في دفع نفسه عن الشر هو ازالة اسباب البغضاء والحسد وكونوا عباد الله - 00:02:50

عند مسلم من حديث ابي هريرة كما امركم الله. كونوا انما المؤمنون اخوة. ولا يحل لمسلم حرام عليه ان يهجر اخاه فوق ثلاث. ثبت ايضا في حديث ابي ايوب وان الهجرة حدها ثلاثة ايام. هذه الهجرة هل هي في كل شيء - 00:03:10

او في الهجرة التي هي من حظوظ النفس وامور الدنيا. نعم هي هذه في الحروب نفس امور الدنيا. اما الهجرة حينما اتهجروا في الله هذه لا حد لها. هجر مبتدع هجر عاصي. هذه كلها مبنية على المصالح. وينظر الانسان ما هو؟ الاصلح. وان - 00:03:30

والهجرة متى تبدأ؟ يعني مدة الزمن الهجرة لو ان انسان لو ان انسان حصل بينه وبين اخيه منازعة مثلا اليوم الساعة الواحدة. من اليوم الساعة الواحدة بعد الظهر. فحصل بينهم مصارمة - 00:03:50

متى يجب علي على كل منهم ان يعود الى اخيه؟ يوم الثلاثاء يوم الثلاثاء الساعة الواحدة الواحدة مدة مسح الخفين على المسافر ثنتان وسبعون ساعة. واذا الشارع ما امرهم ان يرجع مباشرة. لان النفس يحصل لها شيء من - 00:04:10

صعب ولا يمكن ان تعشفها مباشرة ولو امرت ان رجعت الحمد لله لكن ان لم يرجع فله رخصة لا والله وهذا يدلك على عناية الشرع

بالنفوس واعطاء النفوسين من الفسحة في ذلك في اليوم الاول مع شدة - 00:04:30
الغضب قد يهيج في اليوم الثاني تنكسر نفسه ويلين في اليوم الثالث ويحاسب نفسه في اليوم الثالث ربما يدركه الندم قد طابت نفسه فلا عذر له بعد ذلك. هجأت نفسه وطابت نفسه فعليه يرجع لاخيه. عليه يرجع - 00:04:50
وبعض اهل العلم قال اذا تصارما نهارا يكون الحساب من اول الليل. وقيل يكون الحساب من اول النهار نلغي الكسر واما نجبر الكسر. والصواب اننا لا نلغيه ولا نجبره نقول ثلاثة ايام. ثنتان وسبعون ساعة على ظهر النصب وهذا هو - 00:05:10
الصواب كما تقدم. في حديث ابي داود عند عند ابن ابي داود انه عليه سلام قال من هجر اخاه سنة فهو كسفك دمه. هذا يبين ان كل ما امتد الهجر كلما عظم الذنب. وعند وعند هريرة - 00:05:30
باسناد لا بأس به انه عليه الصلاة والسلام قال من هجر اخاه فمات دخل النار. ومات وهذا ربما يستدل به ايضا ربما يكون دليل ينظر هل ذكره ولم يذكروه؟ لكن يظهر لي انه دليل من ادلة عذاب القبر. من ادلة عذاب - 00:05:50
في القبر ولم يرد نصا ورد في السنة لكن هذا ايضا منه. قال فمات دخل النار لان هذا وبعد الموت ايش يحصل؟ دخول ماذا؟ في القبر. دخول القبر نعم قال ان يهجر هاو فوق ثلاث فالرخصة تكون الى ثلاث ليال. اما هجرة الرجل لاولاده - 00:06:10
ولزوجها هذي واقع فيها خلاف. هل هي من هذا الباب وليست من هذا الباب؟ والاظهر والله اعلم انه يختلف المقام. يختلف المقام فقد تكون هجرة هجرته آآ من باب الهجرة الشرعية وقد تكون من باب حظوظ النفس. فيترتب الحكم آآ عليها اذا كانت من حضور النفس ونحو ذلك - 00:06:40
يومين كانت من باب التأديب على امور الشرع فلا حد لها. وينظر ما هو الاصلح في ذلك. نعم. نعم نعم عند الجمهور ينقطع بالسلام. والامام احمد رحمه الله يقول لا حتى يرجع الى ما كان بينهما من المودة - 00:07:00
ما كان بينهما من المودة. فاذا كان بينهم مودة والاظهر والله اعلم ان هذا يختلف. واما الكلمة لاحمد رحمه الله وهي الفيصل في هذا. فاذا كان اه بينهما مودة قبل ذلك فالاظهر ما يكفي السلام. ومن ذلك اذا كان قريب. اذا - 00:07:28
كان المبدوي رحمه معلوم ان الارحام بينهم من المودة والزيارة والاتصال فيقول خلاص انا اسلم عليه بس. بعض الناس يا ابو فراس انا اسلم عليه. بس يسلم ويسلم بوجه مكفهر. نقول هذا لا يقطع الهجرة. ما دام - 00:07:48
خاصة القريب بل يبقى بينهم وربما تعود لادنى شيء. وهذا هو الصحيح في هذا انه لا يزول ما بينهما الا ما كان الا احد حتى يرجع الود الذي كان عليه. هذا هو الاظهر - 00:08:08
والا في الحقيقة كن كفر كقاطعة الرحم في باب القرابات وفي غيرها لا يحصل مقتضى المودة الواجبين اهل الاسلام - 00:08:28